

ضمان حق الشباب في الترشح : قراءة في الأمر 01_21 وانعكاساته على الانتخابات التشريعية

في الجزائر

Ensuring the right of youths to run for office : Reading in the order 21_01 and its implication for the legislative election in Algeria

رايح بالرابح^{1*}، نصر الدين عاشور²

¹جامعة بسكرة، مخبر الحقوق والحريات في الأنظمة المقارنة، (الجزائر)، rabah.berrabeh@univ-biskra.dz

²جامعة بسكرة (الجزائر)، n.achour@univ-biskra.dz

تاريخ النشر: 2022/04/27

تاريخ القبول: 2022/01/19

تاريخ الاستلام: 2021/11/02

ملخص:

يعتبر العزوف عن المشاركة السياسية للشباب من بين المواضيع التي تترك معظّم دول العالم اليوم، والتي تبحث عن إيجاد حلول فعالة لهذه الظاهرة، من خلال تكييف منظومتها القانونية مع الواقع السياسي داخل البلد، وهو الأمر نفسه الذي ينطبق على الجزائر التي عرفت غياب شبه تام لهذه الفئة عن الحياة السياسية ككل والعملية الانتخابية على وجه الخصوص، لذا سارع المشرع الجزائري إلى محاولة تدارك الوضع من خلال إصداره للأمر 01_21 المتعلق بالانتخابات الذي تضمن مجموعة من الضمانات تهدف لتفعيل دور الشباب في الترشح لمختلف الاستحقاقات الانتخابية.

وتأسيساً على ذلك تتناول هذه الدراسة البحث عن الإجراءات القانونية التي إعتدتها المشرع الانتخابي لتحقيق مشاركة قوية للشباب في الانتخابات عامة والترشح على وجه الخصوص، والوقوف على مدى مساهمة هذه الفئة لهذه الضمانات، من خلال تسليط الضوء على نتائج أول تجربة إنتخابية كانت بعد صدور الأمر 01_21، وهي الانتخابات التشريعية التي جرت أحداثها يوم 21 جوان 2021.

كلمات مفتاحية: حق الترشح، الشباب، المناصفة، القوائم المستقلة، الضمانات.

Abstract:

The reluctance of the political participation of youth is among the issues that restless most countries in the world today, which are looking for effective solutions to this phenomenon, by adapting their legal system to the prevailing political reality inside the country.

* المؤلف المرسل

The same applies to Algeria, which has known an almost complete absence of this category from political life as a whole and the electoral process in particular. Therefore, the Algerian legislator hastened to remedy the situation by issuing Ordinance 21_01 related to elections, which included a set of guarantees to activate the right of youth to run for office. for various electoral appointments.

Based on that, this study deals with the search for the legal procedures adopted by the electoral legislator to achieve strong youth participation in the general elections and candidacy in particular, and the extent of this category goes along with these guarantees by highlighting the first electoral experience that was after the issuance of Order 21_01, which is the legislative elections which took place on June 12, 2021.

Keywords: Right to candidacy, youth, parity, independent lists, financial guarantees.

1- مقدمة

عاشت الجزائر على غرار باقي الدول العربية حراكاً شعبياً في 22 فبراير 2019، نتيجة الإنسداد السياسي الذي شهدته البلاد في تلك الفترة، حيث كان للشباب الجزائري دوراً بارزاً في قيادة هذه الحركة الاحتجاجية قبل أن يتعمم ذلك ويشمل باقي فئات المجتمع.

هذا الوضع السائد نتج عنه إنتخاب رئيس جديد للجمهورية، لتبدأ معه عملية إصلاح سياسي كان أولها تعديل دستور البلاد، والذي تضمن في طياته الكثير من النصوص الضامنة للحقوق والحريات، مع إبراز دور الشباب كعنصر فاعل داخل المجتمع الجزائري، كيف لا وهم يشكلون أغلبية التركيبة السكانية للشعب.

هذا وشهدت الساحة القانونية إصدار مجموعة من النصوص في شكل أوامر رئاسية، نتيجة لغياب السلطة التشريعية في تلك الفترة بسبب حل المجلس الشعبي الوطني، هذه النصوص التي جاءت لتلغي أو تعدل أو تتمم نصوص قانونية أخرى، كان الهدف منها تكييفها مع ما جاءت به أحكام التعديل الدستوري، لعل أهمها صدور قانون جديد للإنتخابات حاول المشرع الإنتخابي من خلاله إعطاء دور بارز للشباب، في محاولة منه لإشراكهم في الحياة السياسية بتبنيه لمجموعة من الضمانات التي تهدف لتشجيع هذه الفئة على الترشح لمختلف الإستحقاقات الإنتخابية محلية كانت أو وطنية ، وهو ما جرى العمل به في أول إنتخابات تشريعية جرت في ظل الأمر 01_21 المتعلق بالإنتخابات.¹

¹ _ أمر رقم 01_21 مؤرخ في 26 رجب عام 1442 الموافق 10 مارس 2021، يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الإنتخابات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 17، الصادرة بتاريخ 10 مارس سنة 2021.

وتكتسي دراسة الآليات التي جاء بها المشرع الجزائري كضمانات لفائدة الشباب أهميتها من أهمية مشاركة هذه الفئة في الحياة السياسية ككل والانتخابية على وجه الخصوص، بإعتبار أن الفعل الانتخابي هو الآلية الديمقراطية الوحيدة لتكريس إرادة الشعب وبناء مؤسسات الدولة بطرق سلمية تداولية.

ومن خلال هذا كله، فالسؤال الذي يطرح في هذا السياق هو : ماهي الضمانات القانونية التي تضمنها الأمر 01_21 لتفعيل دور الشباب في الترشح للانتخابات؟ وإلى أي مدى ساهمت هذه الضمانات في تحقيق مشاركة فاعلة في الانتخابات التشريعية؟

الأمر الذي سيتم الإجابة عليه من خلال قراءة قانونية سياسية وفق تقسيم الموضوع إلى محورين رئيسيين، تضمن الأول معرفة الضمانات القانونية لتفعيل حق الشباب في الترشح، بينما خصص المحور الثاني لقراءة في إنعكاسات تكريس حق الشباب في الترشح على أول إنتخابات تشريعية في ظل الأمر 01_21.

2. الضمانات القانونية لتفعيل حق الشباب في الترشح

إدراكاً من المشرع الجزائري بأهمية دور الشباب في الحياة السياسية ككل والمجال الانتخابي على وجه الخصوص، وبغية تشجيع هذه الفئة على الإنخراط في المسار الديمقراطي وعملية بناء المؤسسات الدستورية، سارع المشرع الى محاولة تجسيد ذلك فعلياً من خلال الضمانات القانونية الناظمة لعملية ترشح هذه الفئة، من خلال ما تضمنته أحكام الأمر 01_21 المتعلق الانتخابات، وهو ماسنوضحه في هذا المحور كما يلي:

1.2 إشتراط نسب للتمثيل الشباني في قوائم الترشيحات

تماشياً مع أحكام الدستور الجزائري، وطبقاً لما تضمنته الديباجة بخصوص ترقية دور الشباب الجزائري في الحياة السياسية التي جاء فيها "وإعترافاً بالطاقة الهائلة التي يشكلها الشباب الجزائري، وبتطلعاته وإصراره على رفع التحديات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للبلاد، أصبح من الضروري إشراكه الفعلي في عملية البناء والحفاظة على مصالح الأجيال القادمة بضمان تكوين نوعي له تتولاه مؤسسات الدولة والمجتمع"¹ وعلى إعتبار أن من بين المقومات المهمة للبيئة الموازية للمشاركة السياسية للشباب وجود إطار قانوني واضح المعالم يلائم هذه الفئة وخصوصيتها،² وتطبيقاً لهذا المبدأ العام صدر قانون الانتخابات الجديد الذي تبني من خلاله المشرع الانتخابي هذا التوجه الجديد في دعم الشباب على الترشح لمختلف الإستحقاقات الانتخابية.

حيث ومن خلال إستقراء أحكام هذا الأمر، يتبين أن المشرع الجزائري وضع الإطار القانوني الملائم لتشجيع الشباب على إقتحام الساحة السياسية، وذلك من خلال إشتراطه لنسب معينة لتواجد فئة الشباب ضمن القوائم

¹ _ مرسوم رئاسي رقم 442_20 مؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 30 ديسمبر سنة 2020، يتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في إستفتاء أول نوفمبر سنة 2020، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 82، الصادرة بتاريخ 30 ديسمبر 2020.

² _ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تحسين المشاركة السياسية للشباب على إمتداد الدورة الانتخابية، دليل الممارسة المستمرة، يناير 2013، ص 4.

الإنتخابية تحت طائلة رفض القائمة، وهو ما أكد عليه قانون الإنتخابات في نص المادة 191 فقرة 3 في الفصل الثاني المتعلق بإنتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني بأنه "يتعين على القوائم المتقدمة للإنتخابات، تحت طائلة رفض القائمة، مراعاة مبدأ المناصفة بين النساء والرجال وأن تخصص، على الأقل نصف 1/2 الترشيحات للمرشحين الذين تقل أعمارهم عن أربعين (40) سنة، وأن يكون لثلث 1/3 مرشحي القائمة، على الأقل، مستوى جامعي"، أي اشتراط المناصفة في قوائم الترشيحات وهذا بإجبارية أن يكون نصف عدد المرشحين من الفئة التي تقل أعمارها عن الأربعين (40) سنة، والثلث 1/3 منها يخص للحائزين على مستوى تعليمي جامعي.

وبخصوص إهتمام الشباب الجامعي بالمشاركة السياسية من عدمه، تشير إحدى الدراسات الميدانية التي أجريت سابقاً على عينة من طلبة جامعة عمار ثليجي بالأغواط، والذين تتراوح أعمارهم بين 22 سنة و35 سنة، بوجود وعي كبير لدى هذه الفئة بأهمية المشاركة السياسية وإعتبارها حتمية مجتمعية لأي محاولة تنموية، حيث عبر حوالي 73,2% من المبحوثين على أهمية العملية، مقابل 26,8% من إجمالي مفردات العينة ينظرون إلى عدم جدوى وأهمية الفعل السياسي والمشاركة فيه من الأساس.¹

هذا بخصوص إشتراط تواجد الشباب ضمن قوائم الترشيحات، كما نجد أن المشرع ذهب إلى دعم تواجد فئة الشباب داخل المجلس الشعبي الوطني، عندما تطرق لعملية توزيع المقاعد التي تحصلت عليها كل قائمة إنتخابية حسب عدد الأصوات المتحصل عليها من كل مترشح، وفي حالة تساوي عدد أصوات قوائم أو أكثر يمنح المقعد الأخير للمترشح الأصغر سناً،² نفس الأمر الذي تبناه المشرع الإنتخابي في حالة تساوي عدد الأصوات المتحصل عنها داخل نفس القائمة حيث نصت 197 فقرة 2 "يفوز بالمقعد الأخير المتحصل عليه من قبل القائمة عند تساوي عدد الأصوات بين مترشحي القائمة، المترشح الأصغر سناً".

الأمر الذي يفهم منه حرص المشرع على المضي قدماً في تشييب الهيئات المنتخبة تجسيداً للإرادة السياسية وتعهدات السيد رئيس الجمهورية.

إضافة إلى هذا، حافظ المشرع من خلال الأمر 01_21 المتعلق بالإنتخابات، على سن الترشح لإنتخابات أعضاء المجلس الشعبي الوطني، حيث حدد السن القانونية لقبول الترشح بخمسة وعشرين (25) سنة على

¹ _ مصعب جعفرورة، أحمد دلاسي، المشاركة السياسية لدى الشباب الجامعي _ دراسة ميدانية على عينة من طلبة جامعة عمار ثليجي _ الأغواط، مجلة الفكر القانوني والسياسي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، المجلد 1، العدد 2، 2017، ص 176.

² _ أنظر نص المادة 196 من أمر رقم 01_21 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الإنتخابات.

الأقل يوم الإقتراع،¹ وهو نفس الشرط الذي نص عليه في القانون السابق للإنتخابات الملغى،² وهي في نظرنا سناً معقولة للترشح لعضوية هذه المؤسسة الدستورية الهامة باعتبارها السلطة التشريعية في البلاد.

2.2 القوائم الحرة كأسلوب لتشجيع الشباب على الترشح

نتيجة الدور السلبي للأحزاب السياسية على الأقل في العشر سنوات الأخيرة، والفساد الكبير الذي إستشرى داخل هذه المؤسسات التقليدية وبرز ظاهرة إحتكار الترشيحات بناءً على الولاءات الشخصية، بعيداً عن مبدأ الكفاءة والجدارة وظهور ما أصبح يعرف بالمال السياسي (الشكارة)،³ وإنعكاسات ذلك السلبية على الحياة السياسية داخل البلد.

وتجسيدا لرؤية الدولة في القضاء على هذه الظاهرة المشينة، جاء الأمر 01_21 لإعطاء فرصة لفئة كبيرة من المجتمع كانت غائبة أو مغيبة تماماً عن المشهد السياسي وهي فئة الشباب، الذين كان أغلبهم لا يؤمنون بالعمل الحزبي، وهذا من خلال فتح المجال لهم للترشح بصيغة قوائم حرة أو مستقلة⁴ بعيدة تماماً عن الأحزاب السياسية التقليدية وإكراهاتها، وما تشكله هذه الأخيرة من عراقيل وبيروقراطية لهذه الفئة خاصة، وخلو الكثير من هذه الأحزاب من تواجد هذا العنصر الفعال داخل هياكلها.

هذا ونص المشرع الجزائري على هذا الأسلوب من الترشح، عندما ذكر ذلك ضمن شروط إيداع قوائم الترشيحات التي تكون على مستوى المندوبية الولائية للسلطة المستقلة للإنتخابات، وذلك في نص المادة 201 فقرة 2 من أمر 01_21 "يقدم هذا التصريح الجماعي من طرف مترشح موكل من طرف الحزب أو من طرف مترشحي القائمة المستقلة".

وهو ماتم العمل به فعلياً في الترشيحات لعضوية المجلس الشعبي الوطني في الإنتخابات التشريعية التي جرت يوم 12 جوان 2021، الأمر الذي يؤكد في هذا النطاق، أنه لا فرق بين المواطنين الذين تتوفر فيهم الشروط والراغبين في الترشح للإنتخابات سواء كانوا تحت غطاء حزب سياسي، أو ضمن قوائم مستقلة.⁵

¹ _ أنظر نص المادة 200 من أمر رقم 01_21 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الإنتخابات.

² _ قانون عضوي رقم 16_10 مؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1437 الموافق 25 غشت سنة 2016، يتعلق بنظام الإنتخابات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 50، الصادرة بتاريخ 28 غشت سنة 2016.

³ _ آمال فاضل، التمويل العمومي للحملات الإنتخابية كآلية لتجاوز إشكالية المال الفاسد في الجزائر، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، جامعة الجزائر 3، العدد 12، فيفري 2017، ص 96.

⁴ _ جمال حدار، الترشح في إطار القوائم الحرة للمجالس المنتخبة في الجزائر، دفاثر البحوث العلمية، المركز الجامعي مرسلبي عبد الله، تيبازة، المجلد 9، العدد 1، 2021، ص 175.

⁵ _ للإطلاع على شروط الترشح للمجلس الشعبي الوطني، أنظر نص المادة 200 من أمر رقم 01_21 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الإنتخابات.

هذا ويقصد بالترشح في إطار القوائم الحرة أو المستقلة، دخول المنافسة السياسية مع الأطراف التقليدية المتمثلة أساساً في الأحزاب السياسية، فالدافع للترشح بهذا الأسلوب قد يكون مرده لرغبة شخصية ذاتية من طرف المترشح قصد كسب تأييد الأغلبية التي في الأصل هي غير متحيزة، والتي كانت تنظر بعدم الرضا لبرامج الأحزاب السياسية، أو قد تكون نتاج غلق المنافسة داخل تلك الأحزاب وإحتكار الترشيحات فيها على فئة معينة دون غيرها من المناضلين.¹ زد على ذلك حالة التذمر الكبير من قبل الشعب على الطبقة السياسية داخل الوطن خاصة الأحزاب السياسية مع بداية أحداث الحراك الشعبي الذي شهدته الجزائر مطلع 2019، وإنعكاسات ذلك المباشرة على تلك الأحزاب، التي أصبحت محل غضب من طرف شريحة كبيرة من المجتمع، ماصعب مأموريتها في دخول إنتخابات جديدة بنفس الخطاب ونفس الوجوه، وهو الأمر ربما الذي شجع الكثير من المترشحين على خوض غمار التشريعات الأخيرة ضمن قوائم حرة خارج الإطار الحزبي الذي أصبح غير ملائم على الأقل في هذه الفترة.

ومازاد في فتح الباب أمام الكثيرين على خوض غمار الانتخابات التشريعية الأخيرة، هو فراغ الساحة السياسية نسبياً بعد أن تم منع ترشح كل من مارس عهدتين برلمائيتين أو أكثر سواء كانتا متتاليتين أو منفصلتين.²

3.2 ضمانات مالية للمترشحين الشباب

لم يكتف المشرع الجزائري في الأمر 01_21 المتعلق بالانتخابات ضماناً لمشاركة قوية للشباب في الإنتخابات التشريعية بإشترط المناصفة في قوائم الترشيحات وفتح المجال أمامهم على خوض غمارها خارج الإطار الحزبي وفق أسلوب القوائم المستقلة فقط، بل وإدراكاً منه أن العملية الإنتخابية ليست بالسهولة بما كان لما تتطلبه هذه الأخيرة من إمكانات وموارد مالية معتبرة، نظراً لإرتفاع نفقات الحملة الإنتخابية، هذه الأخيرة التي تعتبر الأداة القانونية التي بمقتضاها يقوم المترشح بعرض برنامجه الإنتخابي على المواطنين من أجل كسب ثقتهم وإستمالتهم للتصويت عليه وعلى برنامجه³، وحاجة المترشح في هذه المرحلة لتسخير مختلف الإمكانيات خاصة المادية منها.⁴

ونظراً للظروف الصعبة التي يعيشها غالبية الشباب الجزائري وخريجي الجامعات على وجه الخصوص، من إنتشار للبطالة ومحدودية قدراتهم المالية، ما من شأنه أن يشكل عائق أمامهم على الخوض في مثل هكذا تجارب، الأمر الذي أدى بالسيد رئيس الجمهورية إلى إسناد تعليمات بهذا الخصوص خلال الإجتماع الدوري لمجلس الوزراء المنعقد يوم 21

¹ _ جمال حداد، مرجع ساق ذكره، ص 174.

² _ أنظر نص المادة 122 من المرسوم الرئاسي رقم 442_20 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري لسنة 2020، وكذا نص المادة 200 من أمر رقم 01_21 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الإنتخابات.

³ _ إلياس بودربال، عمر زروط، الضمانات القانونية الجديدة لتزاهة العملية الانتخابية وفقاً للأمر 01_21، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، المجلد 14، العدد 03، سبتمبر 2021، ص 315.

⁴ _ أمال فاضل، مرجع سبق ذكره، ص 84.

مارس 2021¹، وهذا بإتخاذ جميع الإجراءات الكفيلة بدعم وتشجيع مشاركة الشباب في الإنتخابات التشريعية، موجهاً بذلك تعليمات من أجل ضمان مجانية القاعات والملصقات الإشهارية وطباعتها.

وتطبيقاً للمادة 122 من الأمر 01_21 المتعلق بالإنتخابات، ولتجسيد هذا التعهد، صدر بهذا الخصوص مرسوم تنفيذي يحدد كفاءات تكفل الدولة بنفقات الحملة الإنتخابية للشباب المترشحين ضمن قوائم الأحرار والذين تقل أعمارهم عن أربعين (40) سنة.²

هذا ونصت المادة 2 من المرسوم التنفيذي المذكور أعلاه على "في إطار تشجيع الترشيحات المستقلة للشباب للمساهمة في الحياة السياسية، تتكفل الدولة بنفقات الحملة الإنتخابية للشباب المترشحين الأحرار، الخاصة بما يأتي:

- مصاريف طبع الوثائق،

- مصاريف النشر والإشهار،

- مصاريف إيجار القاعات،

- مصاريف النقل.

وبإستقراء نصوص المرسوم التنفيذي سالف الذكر، يتبين أن المنظم الجزائري لم يكتف بالتكفل بمصاريف الطبع والنشر، النقل وإيجار القاعات فقط، بل ودعماً منه لفئة الشباب المترشحين ضمن قوائم مستقلة والذين تقل أعمارهم عن أربعين (40) سنة، تقرر تكفل الدولة بنفقات الحملة الإنتخابية أيضاً، وهذا وفق ماجاء به نص المادة 3 من نفس المرسوم

"تتكفل الدولة بنفقات الحملة الإنتخابية للشباب المترشحين الأحرار الذين تقل أعمارهم عن أربعين (40) سنة يوم الإقتراع" شريطة أن يتم ذلك طبعاً وفق الإلتزام باللوائح والتنظيمات الناظمة للحملة الإنتخابية، على أن يتم الأمر بتقديم المرشح ملف الى لجنة مراقبة تمويل الحملة الإنتخابية المنشأة لدى السلطة الوطنية المستقلة للإنتخابات، وفق ما نص عليه القانون.³

هذا وتشير الإحصائيات الرسمية في هذا المجال، على الدعم المالي الكبير الذي تلقتة فئة الشباب خلال الإنتخابات التشريعية الأخيرة، وبالرجوع إلى تصريح محمد شرفي رئيس السلطة الوطنية المستقلة للإنتخابات، فقد بلغت قيمة الدعم المالي الموجه للشباب الأقل من أربعين (40) سنة المترشحين ضمن القوائم المستقلة للإنتخابات التشريعية التي جرت يوم

¹ _ للاطلاع على تعليمات السيد رئيس الجمهورية الرامية للتكفل بنفقات الحملة الانتخابية للشباب والإجراءات المتخذة في هذا الإطار يرجى زيارة موقع الإذاعة الوطنية <https://www.radioalgerie.dz/news/ar/article/20210321/208834.html>

² _ مرسوم تنفيذي رقم 21_190 مؤرخ في 23 رمضان عام 1442 الموافق 5 مايو سنة 2021، يحدد كفاءات تكفل الدولة بنفقات الحملة الانتخابية للشباب المترشحين الأحرار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 33، الصادرة بتاريخ 5 مايو 2021.

³ _ راجع نص المادة 196 ن أمر رقم 01_21 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الإنتخابات.

12 يونيو 2021، حوالي 464.400.000 دينار جزائري، إستفاد منها قرابة 1548 مترشح شاب ضمن 247 قائمة حرة.¹

الأمر الذي يؤكد وجود إرادة سياسية قوية في هذا الإتجاه، تصبوا إلى تشجيع تواجد الشباب في إطار قوائم حرة بعيدة عن إحتكار الأحزاب السياسية لعملية الترشيحات، بما يحقق مبدأ تكافؤ الفرص بين أصحاب المال والشباب محدودي الدخل. تكريساً لمبدأ المساواة الذي يعد أهم المبادئ الدستورية المكونة للمنظومة الحقوقية في الجزائر.²

وجاء تكفل الدولة بالدعم المالي لفئة الشباب إدراكاً منها أن أول هاجس قد يواجهه المترشح للإنتخابات، هو البحث عن مصادر مالية لتمويل حملته الإنتخابية، فطبع الصور والبرامج واللافتات الإشهارية والمنشورات تتطلب أموالاً ضخمة، كما أن التنقل للقاء الناخبين وما يتبعه من كراء للمركبات ومصاريف النقل تتطلب رصيماً مالياً معتبراً هو غير متوفر عند غالبية الشباب الراغب في الترشح، إضافة إلى نية المشرع الجزائري الواضحة في إبعاد المترشحين عن الجماعات الضاغطة وأصحاب المصالح من ذوي المال من إستغلال الوضعية الصعبة للمترشحين، الذين قد يعرضون عليهم تغطية مصاريف حملتهم الإنتخابية مقابل عهود ووعود خدمة لمصالحهم الضيقة وتحقيقاً لأغراضهم الشخصية، الأمر الذي من شأنه أن يضع ذلك المترشح في حالة فوزه بالإنتخابات تحت طائلة الإبتزاز السياسي، وقد يصل به الأمر في الأخير بأن يصبح خادماً لمصالح من موله على حساب المصلحة العامة ومصالح من إنتخبوه.³

3. قراءة في إنعكاس تكريس حق الشباب في الترشح على أول إنتخابات تشريعية في ظل الأمر 01_21

يشكل السلوك الإنتخابي جزءاً من السلوك السياسي العام للفرد، الذي هو عبارة عن مجموع النشاطات العلمية لدى الأطراف الإجتماعية والتي ترتبط مباشرة بفكرة المشاركة السياسية التي يكون لها تأثير مباشر في طريقة الحكم.⁴

وللرجوع بالشباب لدوره الطبيعي الريادي والطلائعي، وقصد ضمان حق هذه الفئة في صناعة القرار وتشجيعاً لها على حوض غمار الإنتخابات، أصدر المشرع الجزائري الأمر 01_21 المتعلق بالإنتخابات، والذي كرس في طياته جملة من الضمانات كنا قد تطرقنا إليها في المحور الأول، هذا وسنقوم في المحور الثاني من هذه الدراسة، بقراءة لمدى

¹ _ تصريح السيد محمد شرقي، رئيس السلطة الوطنية المستقلة للإنتخابات، حول قيمة الدعم المالي الموجه للشباب الأقل من أربعين سنة المترشحين للإنتخابات التشريعية ضمن القوائم المستقلة، المنشور في الموقع الرسمي لوكالة الأنباء الجزائرية <https://www.aps.dz/ar/algerie/107908-40-460> يوم 05 جوان 2021، على الساعة 19:59.

² _ فايزة جروني، حنان قدة، دور الإحتهاد الدستوري الجزائري في تكريس مبدأ المساواة في الحقوق والحريات السياسية، مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، المجلد 16، العدد 1، 2021، ص 10

³ _ سالم قنينة، فيصل انسيغة، ضوابط الحملة الإنتخابية في التشريع الجزائري: دراسة تحليلية مقارنة، مجلة الإجهاد القضائي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، المجلد 13، العدد 1، مارس 2021. ص 953

⁴ _ يحيى بن بيمينة، السلوك الإنتخابي عند الشباب في الجزائر_ شباب مدينة وهران نموذجاً، مذكرة ماجستير في مجال علم الإجتماع السياسي، قسم علم الإجتماع، جامعة وهران، 2014، ص 33

فعالية هذه الضمانات المقدمة على أول تجربة إنتخابية في ظل القانون الإنتخابي الجديد، وهي الإنتخابات التشريعية التي جرت يوم 12 يونيو 2021، ومعرفة مدى تقبل ومسايرة الشباب الجزائري لهذه الضمانات القانونية، كل هذا من خلال الإحاطة والإطلاع على نسب الترشح أولاً، وكذا نتائج وإنعكاسات ذلك على التمثيل النيابي داخل غرفة المجلس الشعبي الوطني وفق الإحصائيات الرسمية المقدمة من قبل الجهات المختصة.

1.3 إنعكاسات إيجابية من خلال إرتفاع نسب المترشحين الشباب

من المعلوم أن إشراك الشباب في العمليات السياسية الرسمية مهم للغاية، خاصةً بالنسبة للديمقراطيات الحديثة والناشئة، لأن المشاركة الفاعلة للشباب تحيي القيم الديمقراطية وتتيح التغلب على الممارسات الإستبدادية¹ لذا عكف المشرع الإنتخابي في الجزائر على فتح الباب أمام هذه الفئة الهامة في المجتمع (الشباب) على الترشح لمختلف الإستحقاقات الإنتخابية، سواء كانت ذات طابع محلي أو وطني.

وعلى إعتبار أن الإنتخابات التشريعية التي جرت أحداثها يوم 12 جوان 2021 كانت أول تجربة إنتخابية في ظل القانون الجديد للإنتخابات الصادر بموجب الأمر 01_21 المؤرخ في 10 مارس 2021، وحسب الإحصائيات الرسمية للسلطة الوطنية المستقلة للإنتخابات، نلاحظ الإرتفاع المحسوس في نسب ترشح الشباب لهذا الإستحقاق مقارنة بما سبقها من تجارب، سواء أكان الأمر بالنسبة للترشح في إطار قوائم مستقلة، أو حتى ضمن أحزاب سياسية، هذه الأخيرة التي لم تعرف هذا العدد الكبير من المترشحين الشباب في صفوفها من قبل.

وجاءت الإحصائيات النهائية للمترشحين حسب بيانات السلطة الوطنية المستقلة للإنتخابات،² كما يلي:

— بلغ عدد القوائم الحرة المودعة للترشح : 1244 ملف، رفض منها 06، وتم قبول 1208، مقابل 1189 قائمة مترشحة ضمن أحزاب سياسية رفض منها 109، وتم قبول 1080.

— عدد المترشحين الإجمالي ضمن القوائم المستقلة بكل الفئات العمرية، فقد بلغ : 12084.

— بلغ عدد المترشحين الشباب دون سن الأربعين (40) : 13009 مترشح.

من خلال التدقيق في هذه الإحصائيات، تظهر الطفرة الإنتخابية للشباب في ولوج عالم السياسة من خلال العدد المعتبر للترشيحات لخوض غمار التشريعات، ما يؤكد نجاعة الضمانات التي جاء بها الأمر 01_21 المتعلق بالانتخابات ومسايرة الشباب لهذا المسعى والتوجه الجديد للدولة الجزائرية، في محاولة منها لكسر إحتكار الأحزاب

¹ — برنامج الأمم المتحدة، الشباب والمشاركة الإنتخابية في تونس: ثنائية الإقبال والنفور في علاقة الشباب التونسي بالمشاركة الإنتخابية، 2019، ص 18.

² — للاطلاع على البيانات والإحصائيات الرسمية لنسب الترشح الخاصة بالانتخابات التشريعية التي جرت يوم 12 جوان 2021، خاصة المتعلقة منها بفئة الشباب، يرجى زيارة الموقع الرسمي للسلطة الوطنية المستقلة للإنتخابات، [/https://ina-elections.dz](https://ina-elections.dz)

السياسية لعمليات الترشح، وتقليص نفوذهم على المشهد السياسي من جهة، والإرادة القوية للدولة لتشجيع هذه المؤسسة التشريعية ورد الإعتبار لها من جهة أخرى.

كما يبدو أن إقتناع فئة معتبرة من أفراد هذه الفئة (الشباب)، بفكرة المشاركة بقوة في المسار الإنتخابات كمرشحين يكرس ظاهرة المواطنة وضرورة التكيف مع الواقع والمتغيرات الحاصلة في البلاد، من خلال التغير الملحوظ في السلوك الإنتخابي لديهم، مما يؤكد أن العزوف الممارس في مثل هكذا إستحقاقات لا يكون إلا في خدمة أطراف معينة تستفيد حقيقةً من هذا الفراغ الذي يسود المشهد السياسي.

2.3 إرتفاع نسب التمثيل النيابي للشباب في المجلس الشعبي الوطني

إضافة للدور الأصيل للمجلس الشعبي الوطني كأحد أهم المؤسسات الدستورية في البلاد والتمثل في التشريع يضطلع أيضاً هذا الأخير بدور لا يقل أهمية يتمثل في الوظيفة الرقابية على السلطة التنفيذية، في حدود الوسائل الرقابية المقدرة دستورياً، وضمن الشروط والإجراءات القانونية السارية، وهذا لحماية المصالح العليا والحيوية للمجتمع والدولة وضماناً لحقوق وحرريات الأفراد من كافة أسباب ومخاطر الإنحراف، ومظاهر الفساد السياسي والإداري.¹

فالحكومة أثناء قيامها بمهامها قد يترتب عليها قيام مسؤولية، مما يعطي للمجلس الشعبي الوطني مجموعة من الوسائل القانونية تمكنه من رقابة أعمالها،²

وبناء على الدور المحوري للمجلس الشعبي الوطني كسلطة تشريعية وعلاقته كذلك بالسلطة التنفيذية، والتأثير المتبادل بينهما، ونظراً للظروف التاريخية التي أحاطت بهذه الهيئة، وغياب دورها تماماً عن المشهد العام في الجزائر في كثير من الفترات الحاسمة في تاريخ الجزائر،³ زد على ذلك الأوصاف التي إتصفت وإرتبطت بهذه المؤسسة جراء فضائح الفساد التي إنتشرت داخل هياكلها، والمرتبطة أساساً بالطرق المتبوية التي شابها عملية الوصول لعضويتها. وبغية إعادة الهيئة لهذه المؤسسة، جاء الأمر 01_21 المتعلق بالإنتخابات لمنح نفس جديد لها من خلال دعم ترشيح العنصر الشاب خاصة ذوو المؤهل العلمي من كفاءات وإطارات.

¹ _ ولید شريط، السلطة التشريعية من خلال التطور الدستوري الجزائري، أطروحة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2012، ص 310.

² _ سيدي محمد ولد سيدأب، محمد لمن صديقي، تأثير السلطة التشريعية على عمل السلطة التنفيذية في التعديل الدستوري الجزائري رقم 01/16، مجلة العلوم الإنسانية، المركز الجامعي علي كافي، تندوف، العدد 6، سبتمبر 2018، ص 99.

³ _ ولید شريط، مرجع سبق ذكره، ص 63.

الأمر الذي تحقّق فعلياً بناءً على النتائج النهائية التي أعلن عنها المجلس الدستوري، بإعتباره المؤسسة الموكل لها قانوناً دراسة الطعون وإعلان النتائج في الإنتخابات ذات البعد الوطني.¹


حيث أسفرت النتائج النهائية للإنتخابات التشريعية على ما يلي:

__ عدد المقاعد المتحصل عليها من قبل الشباب الذين تقل أعمارهم عن أربعين (40) سنة كانت : 134 مقعد بنسبة تمثيل في المجلس الشعبي الوطني بلغت : 32,92%.

__ عدد المقاعد المتحصل عليها من قبل ذوي المستوى الجامعي كانت : 276 مقعد، بنسبة تمثيل داخل المجلس الشعبي الوطني بلغت : 67,81%.

وفي هذا الإطار سنحاول توضيح كل هذه النتائج والأرقام والنسب، من خلال ما جاءت به الإحصائيات الرسمية المعلن عنها في هذا السياق وفق الشكل البياني الموضح أدناه، الذي يبين بوضوح القفزة النوعية التي شهدتها هذه المؤسسة الدستورية من خلال الإرتفاع المحسوس في نسب التمثيل لدى فئة الشباب، وكذا التواجد النوعي لذوي المستوى الجامعي داخل قبة البرلمان كما يلي:

الشكل رقم 1: يوضح نسب تمثيل الشباب ونسب تمثيل ذوي المستوى الجامعي ضمن تشكيلة المجلس الشعبي الوطني.



المصدر: من إعداد الباحث بناءً على إعلان المجلس الدستوري رقم 01/إ.م.د/ المؤرخ في 23 جوان 2021.

¹ __ إعلان المجلس الدستوري رقم 01/إ.م.م/ 21 مؤرخ في 12 ذي القعدة عام 1442 الموافق 23 يونيو سنة 2021، يتضمن النتائج النهائية لإنتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، الذي جرى يوم أول ذي القعدة عام 1442 الموافق 12 يونيو سنة 2021.

بعيداً عن نسب التمثيل الشبابي وأصحاب المؤهل العلمي الذين ضربوا بقوة في الانتخابات التشريعية الأخيرة التي جرت في الجزائر بتاريخ 12 جوان 2012، وجب التنويه ببعض الأرقام ذات الصلة بالعملية الانتخابية على غرار نسب المشاركة التي تبقى دوماً دون المأمول، رغم كل هذه الضمانات القوية التي جاء بها المشرع الانتخابي والتي سبق الحديث عنها في المحور الأول، حيث لم يتجاوز عدد المصوتون 5.622.401 ناخب من أصل 24.453.992 ناخب يشكلون الهيئة الناخبة في الجزائر بنسبة مشاركة بلغت 23%¹.

غير أنه من خلال التدقيق ومحاولة إستقراء هذه الأرقام ووجود هذا العدد الهام من المترشحين الشباب الفائزين بعضوية داخل قبة زيغود يوسف كان من أصل 407 عضو مشكل للمجلس الشعبي الوطني، حيث شهد هذا الأخير تقليص في عدد أعضائه، بموجب التعديل الأخير الذي مس الدوائر الانتخابية، وكذا عدد المقاعد المطلوب شغلها.²

وعلى إعتبار أن هذه المحطة هي الأولى بعد ثلاثة أشهر فقط من صدور قانون الانتخابات الجديد وما تضمنه من شروط جديدة للتشريح، وتغير في النمط الانتخابي،³ يبقى الأمر مؤشراً يدعو للتفاؤل في باقي المحطات الانتخابية القادمة.

أما عن الترتيب العام والنهائي للقوائم الفائزة حسب عدد المقاعد المتحصل عليها لكل قائمة بناءً على ما أدلى به المجلس الدستوري في الإعلان المذكور سابقاً،⁴ فقد جاءت القوائم المستقلة في المرتبة الثانية بعد حزب جبهة التحرير الوطني متخطية بذلك العديد من الأحزاب السياسية التقليدية، الأمر الذي يُقرأ على أنه تغير في الخارطة السياسية في الجزائر، مما يُنبأ بتحسين وضعية هذه المؤسسة الدستورية (المجلس الشعبي الوطني) فيما يخص الكادر البشري المكون لها، وهو المأمول أن يتكرس أيضاً في الانتخابات المحلية القادمة في 27 نوفمبر 2021، وأن يصبح الشباب فعلاً قاطرة للتنمية على المستوى المحلي.

ولتوضيح الترتيب النهائي لنتائج الانتخابات التشريعية وبغية تبيان الأمر أكثر، نوضح ذلك وفق الشكل التالي:


¹ _ إعلان المجلس الدستوري رقم 01/م.م/ 21، بتاريخ 23 يونيو سنة 2021، يتضمن النتائج النهائية لإنتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني.

² _ أمر رقم 02_21 مؤرخ في 2 شعبان عام 1442 الموافق 16 مارس 2021، يحدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في انتخابات البرلمان، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 19، الصادرة بتاريخ 16 مارس سنة 2021

³ _ إتمد المشرع الانتخابي لإنتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني وفق الأمر 01_21 على نمط الإقتراع النسبي على القائمة المفتوحة وبتصويت تفضيلي دون مزج حسب نص المادة 191 منه، بعدا ان كان يعتمد في قوانين الإنتخابات السابقة على أسلوب القوائم المغلقة، لمزيد من التفاصيل راجع إلياس بودريالة، عمر زرقط، مرجع سبق ذكره، ص 320.

⁴ _ إعلان المجلس الدستوري رقم 01/م.م/ 21، بتاريخ 23 يونيو سنة 2021، يتضمن النتائج النهائية لإنتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني

الشكل رقم 2: يوضح نسب تمثيل الشباب ونسب تمثيل ذوي المستوى الجامعي ضمن المجلس الشعبي الوطني.



المصدر: من إعداد الباحث بناءً على إعلان المجلس الدستوري رقم 01/إ.م.د/ المؤرخ في 23 جوان 2021.

4. الخاتمة:

بعد إستعراض أهم الضمانات التي كرسها المشرع الإنتخابي الجزائري من خلال الأمر 21_01 المتضمن القانون العضوي المتعلق بالإنتخابات لفئة الشباب قصد تشجيعهم على المشاركة السياسية ودعم ترشحهم في مختلف الإستحقاقات الإنتخابية، بدءً بإشتراط نسب لتواجد هذه الفئة ضمن قوائم الترشيحات تحت طائلة الرفض، مروراً بتشجيع ترشحهم في إطار القوائم المستقلة، ووصولاً إلى الإمكانيات المالية المرصودة من قبل الدولة قصد التكفل وتغطية نفقات الحملة الإنتخابية التي يقومون بها، وإنتهاءً بدراسة هذه الضمانات ومدى نجاعتها، من خلال التطرق وتحليل نسب مشاركة الشباب في إنتخابات المجلس الشعبي الوطني التي جرت أحداثها يوم 12 جوان 2021، بإعتبارها أول محطة إنتخابية تلت صدور قانون الإنتخابات الجديد، والوقوف على مدى مساهمة هذه الفئة لهذه الضمانات القانونية، لنصل في الأخير لجملة من النتائج نردها فيما يلي:

— حسناً فعل المشرع الإنتخابي من خلال إشرط المناصفة ضمن قوائم الترشيحات، أي بضرورة إحتواء أي قائمة إنتخابية سواء كانت حرة أو في إطار حزبي على نصف عدد مرشحيها من الذين تقل أعمارهم عن سن الأربعين.

— كما نتمن أيضاً ماجاءت به أحكام قانون الإنتخابات من ضرورة أن يكون ثلث قائمة الترشيحات من أصحاب المؤهل العلمي، وهذا تكريساً للكفاءة وإبعاد الرداءة.

__ تشجيع الشباب على الترشح في إطار القوائم الحرة يبعد هذه الفئة عن بيروقراطية الأحزاب التقليدية وإحتكارها لعملية الترشيحات، التي غالباً ما كانت تتم بالولاءات وشراء المناصب، مما أدى إلى تفشي الفساد داخل هياكلها، وإنعكاس ذلك على نظرة المجتمع لهذه المؤسسات التي أصبحت حسب غالبية الشعب مجرد أداة في يد السلطة.

__ تكريساً للمساواة بين المرشحين، ودعماً من الدولة لفئة الشباب على حوض غمار الانتخابات وإبعاداً لهم عن شبهة المال الفاسد، سارع المنظم الجزائري لتقليص الفجوة في القدرات المالية بين المرشحين من خلال الضمانات المالية التي قدمها للشباب الأقل من أربعين سنة المرشحين في إطار قوائم مستقلة، وهذا بالتكفل التام بنفقات حملتهم الانتخابية، وهو أمر محمود نظراً للوضع الاجتماعي والمالي الصعب لغالبية هذه الفئة، وتذليلاً للصعوبات التي تواجههم على أداء حملة إنتخابية ناجحة.

__ يبدو أن الضمانات التي جاء بها قانون الإنتخابات، قد حققت نتيجة إيجابية من خلال نسب الترشح المعترة للشباب في الإنتخابات التشريعية الأخيرة، وكذا تغير الخارطة السياسية من خلال نسب التمثيل النيابي داخل المجلس الشعبي الوطني بتواجد العنصر الشاب بكثرة ضمن أعضائه، خاصة كتلة الأحرار التي أصبحت القوة السياسية الثانية في البلاد، والتواجد النوعي لأصحاب الكفاءات وذوو المستوى التعليمي الجامعي، مما ينعكس إيجاباً على دور المجلس الشعبي الوطني كمؤسسة دستورية هامة.

هذا ويمكننا وضع جملة من المقترحات تتمثل أساساً في:

__ إيجاد المشرع الجزائري لآليات مرافقة تهدف لتكريس الثقافة السياسية للشباب، وهذا بتشجيع توأجدهم داخل الأحزاب السياسية بإعتبارها المؤسسات الحاضنة للأفكار والنضال وتبادل الآراء، ومرافقتهم على تنمية قدراتهم القيادية، وعدم الإكتفاء بتشجيع ترشحهم في إطار قوائم مستقلة دون لون سياسي، لأن إفراغ الساحة السياسية من العمل الحزبي ومحاولة تقزيم دوره لا يخدم الحياة الديمقراطية داخل البلد، وهذا الأمر لا يتم حسب رأينا إلا من خلال إعادة النظر في قانون الأحزاب السياسية.

__ العمل على بناء مجتمع مدني حقيقي وقوي من خلال نشر ثقافة المشاركة الإنتخابية وتشجيع الشباب على الإنخراط في المنظمات الجماهيرية والجمعيات الوطنية والمحلية لتنمية قدراتهم السياسية، وعدم الإكتفاء بما جاء به قانون الإنتخابات، وهذا من خلال تكثيف التنسيق و التعاون مع مختلف الفواعل داخل المجتمع الجزائري.

__ ضرورة مراعاة خصوصية بعض المناطق فيما تعلق بشرط المناصفة في الترشيحات من خلال تخصيص نصف القوائم للشباب، والتي قد ينجر عنها الجري وراء هذه الفئة والبحث عن مرشحين خاصة حاملي الشهادات، الذين نجد الكثير

منهم لا يستهويهم العمل السياسي ولهم أولويات أخرى خاصة الشغل، مما يؤدي في الأخير إلى شكلية هذه الضمانة ويكرس ما يعرف بظاهرة شراء أو كراء الشهادات، لتحقيق شروط المشاركة في الإنتخابات لا غير.

5. قائمة المصادر والمراجع:

البحوث الجامعية :

1_ وليد شريط، السلطة التشريعية من خلال التطور الدستوري الجزائري، أطروحة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2012.

2_ يحيى بن يمينة، السلوك الإنتخابي عند الشباب في الجزائر_ شباب مدينة وهران نموذجاً_، مذكرة ماجستير في مجال علم الاجتماع السياسي، قسم علم الاجتماع، جامعة وهران، 2014.

المقالات:

1_ أمال فاضل، التمويل العمومي للحملات الإنتخابية كآلية لتجاوز إشكالية المال الفاسد في الجزائر، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، جامعة الجزائر 3، العدد 12، فيفري 2017.

2_ إلياس بودربالة، عمر زروط، الضمانات القانونية الجديدة لنزاهة العملية الانتخابية وفقا للأمر 01_21، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، المجلد 14، العدد 03، سبتمبر 2021

3_ جمال حدار، الترشح في إطار القوائم الحرة للمجالس المنتخبة في الجزائر، دفاثر البحوث العلمية، المركز الجامعي مرسلبي عبد الله، تيبازة، المجلد 9، العدد 1، 2012.

4_ مصعب جعفرورة، أحمد دلّاسي، المشاركة السياسية لدى الشباب الجامعي_ دراسة ميدانية على عينة من طلبة جامعة عمار ثليجي_ الأغواط_، مجلة الفكر القانوني والسياسي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي الأغواط، المجلد 1، العدد 2، 2017.

5_ سالم قنينة، فيصل انسيغة، ضوابط الحملة الإنتخابية في التشريع الجزائري: دراسة تحليلية مقارنة، مجلة الإجتهد القضائي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، المجلد 13، العدد 1، مارس 2021.

6_ سيدي محمد ولد سيدأب، محمد لمين صديقي، تأثير السلطة التشريعية على عمل السلطة التنفيذية في التعديل الدستوري الجزائري رقم 01/16، مجلة العلوم الإنسانية، المركز الجامعي علي كافي، تندوف، العدد 6، سبتمبر 2018.

7_ فائزة جروني، حنان قدة، دور الإجهاد الدستوري الجزائري في تكريس مبدأ المساواة في الحقوق والحريات السياسية، مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، المجلد 16، العدد 1، 2021.

المنشورات:

1_ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تحسين المشاركة السياسية للشباب على إمتداد الدورة الإنتخابية، دليل الممارسة المستمرة، يناير 2013.

2_ برنامج الأمم المتحدة، الشباب والمشاركة الإنتخابية في تونس: ثنائية الإقبال والنفور في علاقة الشباب التونسي بالمشاركة الإنتخابية، 2019 .

القوانين والقرارات:

1_ قانون عضوي رقم 16_10 مؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1437 الموافق 25 غشت سنة 2016، يتعلق بنظام الإنتخابات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 50، الصادرة بتاريخ 28 غشت سنة 2016.

2_ أمر رقم 01_21 مؤرخ في 26 رجب عام 1442 الموافق 10 مارس 2021، يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الإنتخابات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 17، الصادرة بتاريخ 10 مارس سنة 2021.

3_ أمر رقم 02_21 مؤرخ في 2 شعبان عام 1442 الموافق 16 مارس 2021، يحدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في انتخابات البرلمان، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 19، الصادرة بتاريخ 16 مارس سنة 2021.

4_ مرسوم رئاسي رقم 20_442 مؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 30 ديسمبر سنة 2020، يتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في إستفتاء أول نوفمبر سنة 2020، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 82، الصادرة بتاريخ 30 ديسمبر 2020.

5_ مرسوم تنفيذي رقم 21_190 مؤرخ في 23 رمضان عام 1442 الموافق 5 مايو سنة 2021، يحدد كفاءات تكفل الدولة بنفقات الحملة الإنتخابية للشباب المترشحين الأحرار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 33، الصادرة بتاريخ 5 مايو 2021.

1_ إعلان المجلس الدستوري رقم 01/إ.م.م / 21 مؤرخ في 12 ذي القعدة عام 1442 الموافق 23 يونيو سنة 2021، يتضمن النتائج النهائية لإنتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، الذي جرى يوم أول ذي القعدة عام 1442 الموافق 12 يونيو سنة 2021.

مواقع الانترنت

1_ موقع السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، [/https://ina-elections.dz](https://ina-elections.dz)

4_ موقع وكالة الأنباء الجزائرية، <https://www.aps.dz/ar/algerie/107908-40-460>

5_ موقع الإذاعة الجزائرية،

<https://www.radioalgerie.dz/news/ar/article/20210321/208834.html>